

## المحاضرة رقم 02

### النظم القانونية في المجتمعات القديمة

يقصد بالمجتمعات القديمة تلك الحضارات التي قامت بالقرب من حوض البحر الأبيض المتوسط بين القرنين 32 ق.م و 6م، حيث تركت لنا تراثاً هاماً في مختلف الميادين، في المجال القانوني بلاد الرافدين و روما، في مجال التنظيم الإداري مصر القديمة، في المجال السياسي أثينا.

#### 1- النظم القانونية في بلاد الرافدين:

تقع بلاد الرافدين بين نهري دجلة والفرات المعروفة اليوم باسم بلاد العراق، كما أطلق عليها اليونانيون اسم الميزوبوتامية (Mesopotamos) التي تنقسم إلى كلمتين؛ الأولى Mesos وتعني البلاد والثانية Potamos وتعني النهرين أي بلاد ما بين النهرين، كما يطلق عليها أيضاً الحضارة البابلية نسبة لمعبد بابل الشهير جنوب العراق، وقد سبقت هذه الحضارة غيرها في المجال القانوني، وقد مرّت على بلاد الرافدين عدّة حضارات منها الحضارة السومرية والحضارة الأكادية والحضارة البابلية التي تأسست في عام 20 ق.م واستمرت إلى 12 ق.م.

#### (أ) تنظيم الدولة في بلاد الرافدين:

**نظام الحكم:** في حضارة ما بين النهرين كان يعتمد على فكرة الحكم الإلهي المطلق بإعتبار أن الحاكم هو ممثل الله في الأرض حيث يمارس حكمه من خلال التفويض الإلهي أو الإرادة الإلهية، والحاكم نفسه مختار من طرف الله لممارسة السلطتين المدنية والدينية. وقد تجسّدت هذه الأفكار مع كل من الملوك السومريين والأكاديين، وهو ما وضّحه تشريع حمورابي حيث أشار أنّ الآلهة هي من نصّبتة حاكماً ليفرض العدل ويحمي الضعفاء، وقد اعتمد حكام بلاد الرافدين على هيئات تساعدهم في ممارسة حكمهم، من تلك الهيئات نجد هيئة أعيان المدينة وشيوخها، حيث اقتصر دورهم في الاجتماع وإبداء الرأي في أمور الحرب والسلام وجباية الأموال، إلى جانب هيئة الأعيان نجد الرجال القادرين على حمل السلاح (الجنّد)، كما أنّ الحاكم هو من يختار خليفته في حياته ويصبح ولياً للعهد ويشارك الحاكم في ممارسة حكمه.

**التنظيم الإداري:** من منطلق أن السيادة للآلهة عبر تفويضها للحاكم كان للمعابد والكهنة دور في التنظيم الإقتصادي والإداري، وبإعتبار أنّ كل الأرض ملكاً للآلهة يقوم الكهنة بتوزيع العمل بين الأفراد حسب قدرتهم وإحتياجاتهم، وبتوحد الحكم البابلي ظهرت الإدارة المركزية وإنفصلت السلطة الزمنية عن السلطة الدينية، فتقلّصت سلطات الكهنة والمعابد وأصبحت الأرض خاضعة للملك وهو من يعيّن الموظفين، حيث أصبح الملك يمثل الدولة والدولة هي الملك، كما أصبحت إيرادات الدولة مشكلة من ريع الأراضي وكذا من الضرائب المفروضة على السكان. وقد تميزت الدولة البابلية في ذلك الوقت بالإتساع وزيادة الكثافة السكانية، لذلك إزدادت الحاجة إلى التنظيم والإدارة لشؤون السكان.

**النظام القضائي:** كان القضاء البابلي ذو طابع ديني، فالكهنة هم من كان يفصل في مختلف المنازعات القائمة بين الناس بإسم الآلهة، وبجانب القضاء الديني وُجد القضاء المدني يتولاه مجلس الشيوخ وأعيان المدينة، ليتحول بعد ذلك القضاء الديني إلى قضاء مدني بفعل شريعة حمورابي الإصلاحية، وقد عُرف القضاء في هذه الفترة بتوزيع الإختصاصات، فالكهنة هم من ينظر في الدعاوي المختلفة، بالإضافة إلى الملك أو من ينوب عنه في ممارسة القضاء وهم قضاة الملك، وتجدر الإشارة هنا إلى دور شريعة حمورابي في تطوير القضاء في مختلف مظاهر الحياة والقضايا المختلفة كإنكار العدالة ومسائل الرشوة والسرقة والتنازع على التركة وغيرها، لتشهد بعد ذلك ظهور مرحلة الفصل بين السلطتين الزمنية والدينية، زالت بموجبها صفة القضاة عن الكهنة وأصبح الحاكم هو القاضي بصفته الأمر والناهي، وظهر بذلك المحاكم المدنية يتولى مهامها قضاة موظفون.

**النظام الاجتماعي:** تضافرت مجموعة من العوامل شكّلت البنية الإجتماعية لبلاد الرافدين، كحركة تدفق الشعوب وتمركزها وتنوع نشاطاتها وعلاقاتها والحروب التي خاضتها، حيث تقوم تلك البنية على نظام طبقي تركزت حسب قانون حمورابي الذي قسم المجتمع إلى ثلاث طبقات:

**طبقة العبيد:** وهي الطبقة الدنيا في المجتمع، يولدون عبيداً بدون حرية وهي تتكون عموماً من الأشخاص المأسورين، العاجزين عن الوفاء بالدين، إنكار رابطة عائلية أو زوجية، القتل الذين عُفي عنهم... وغيرهم. ويميزون داخل المجتمع بواسطة قلادة يضعونها عليها إسم سيدهم، غير أنه كفلت لهم بعض الحقوق كالحق في الزواج والحق في العتق والحق في تملك الأموال المنقولة، كما يمكنهم رفع تظلمات للكهنة حيث يقون آذان صاغية ويتم الدفاع عنهم من طرف الكهنة.

**طبقة الأحرار:** أو الطبقة العليا ويطلقون عليهم أيضاً إسم طبقة الأويليوم، وهم الأشراف في المجتمع يتمتعون بالحرية الكاملة وبجميع حقوق الرعاية وامتيازاتها، حيث يكسبون الحرية عند ولادتهم من أب حر، وهم درجات حيث نجد في المقدمة الملك لأنه ممثل الله في الأرض وحاشيته، ثم يأتي باقي الحاشية وكبار الموظفين والكهنة.

**طبقة العامة (الطبقة الوسطى):** تظمّ هذه الطبقة عامة الناس من العبيد المعتوقين والأجانب والعمال والفلاحين وأصحاب الحرف، يتمتعون ببعض الحقوق التي يحميها القانون، ويمارسون أعمالهم اليومية في الزراعة والحرف المختلفة.

### **(ب) المدونات القانونية ما قبل قانون حمورابي:**

هي في الغالب مدونات قانونية ظهرت قبل عهد حمورابي في ظلّ حكم الدولة السومرية والتي وصلتنا ناقصة.

**قانون أوركاجينا:** أو كما يطلق عليه إصلاحات الملك أوركاجينا، ظهر حوالي 2360 ق.م في مدينة لاغاش، حيث ضمّ بعض القوانين العقابية كمنع تسلّط الأغنياء في المدينة، بالإضافة إلى

معاقبة اللصوص والقتلة وهو قانون يصب في مجرى نشر العدالة وحماية الحقوق تنفيذاً لرغبات الآلهة حسب إعتقاداتهم.

**قانون أورنامو:** نسبة إلى الملك أورنامو الذي ظهر حوالي 2111 و 2103 ق.م وهو قانون مكتوب باللغة السومرية وبالحروف المسمارية، موجود حالياً في متحف إسطنبول بتركيا، وبالإطلاع عليه نجد أنه جاء من أجل تحسين أوضاع رعاياه وضمان العدل في البلاد، وهو مشكل من مقدمة و 31 مادة، كما تطرّق إلى قضايا كالزواج والطلاق وأعمال الزراعة والجرائم والعقوبات وأحكام عن الفعل الضار.

**قانون إشنونا:** نسب هذا القانون إلى إسم مدينة إشنونا، وقد كتب في حوالي 1930 ق.م ويضمّ حوالي 60 مادة متعلقة بالنظم الزراعية والأسرة والتجارة والطبقات الإجتماعية ونظام الجرائم والعقوبات، ويوجد حالياً في متحف بغداد بالعراق، ويمكن حصر مواضيع القانون فيما يلي:

- الوضع القانوني للعبيد.
- تحديد الأسعار والأجور وتنظيم الوديعة والقروض
- شؤون الأسرة كالزواج والطلاق والتعدي على الأخلاق الإجتماعية.

**قانون ليبيت عشت:** نسبة إلى الملك الذي قام بوضعه، ظهر حوالي 1924 ق.م تضمنت نصوصه العديد من القضايا كنظام الأسرة، الملكية العقارية والمنقولة، قانون الرق والعبودية، وهو موجود حالياً في متحف فيلاديلفيا بالوم أ ويعتبر من بين القوانين التي صيغت بالشكل الحديث، أي من ثلاثة أقسام المقدمة والمتن والخاتمة، وتصب مختلف نصوصه في مجرى تحقيق العدالة والخير في البلاد في مختلف الشؤون الإجتماعية والإقتصادية وغيرها.

**قانون (شريعة) حمورابي:** يعتبر قانون حمورابي من المدونات التي وصلتنا كاملة بصيغتها الأصلية، وحمورابي هو أحد ملوك الدولة البابلية، وضع هذا القانون بعد 30 سنة من حكم حمورابي وطبقه بعد ذلك لمدة 12 سنة، وقد تمّ اكتشاف هذا القانون في عصرنا الحالي عام 1902 بمدينة سوزا الإيرانية على يد بعثة أثرية فرنسية برئاسة العالم "جاك دي مورجان"، كما وُجدت نسخ أخرى من هذا القانون في مناطق مختلفة من بلاد الرافدين، ما يدل على أن هذا القانون طبق على أوسع نطاق عبر قرون، وهو ما يفسر سبب وجوده بمدينة سوزا الإيرانية وليس مدينة بابل، الذي أخذ منها بعد غزوها في حدود عام 1170 ق.م، وتعتبر شريعة حمورابي أهم وثيقة قانونية تم العثور عليها لحد الآن ولا تزال المحور الأساسي لأية دراسة تاريخية قانونية في بلاد الرافدين.

وقد صاغ حمورابي شريعته وفق هيكل يضم مقدمة ومتن يحتوي على 282 مادة وخاتمة، حيث وصلت معظم موادها إلى عصرنا الحاضر بإستثناء بعضها التي فقدت، وهي المواد (المادة 13، المواد من 66 إلى 99 والمادتين 110 و111)، وقد تمّ تبويب هذه الشريعة كالتالي:

- من المادة 01 إلى المادة 05 تضمنت القضاء وأدلة الإثبات.

- من المادة 06 إلى المادة 25 تضمنت قضايا النهب والسرقة.
- من المادة 26 إلى المادة 41 تضمنت القضايا العسكرية وترك الخدمة العسكرية.
- من المادة 42 إلى غير معلوم؛ تضمنت الأراضي الزراعية وأجور الفلاحين.
- من غير معلوم؛ إلى المادة 107 تضمنت القروض والفوائد والمعاملات التجارية.
- من المادة 108 إلى المادة 111 تضمنت بعض أحكام أماكن عرض الخمر وبيعها.
- من المادة 112 إلى المادة 126 تضمنت نظام الإئتمان والديون والوديعة.
- من المادة 127 إلى المادة 194 تضمنت الأحوال الشخصية.
- من المادة 195 إلى المادة 214 تضمنت قضايا القصاص والأضرار الناجمة عن المشاجرات.
- من المادة 215 إلى المادة 227 تضمنت قضايا الطب ومسؤولية الطبيب.
- من المادة 228 إلى المادة 240 تضمنت قضايا أجور الحرفيين ومسؤولياتهم.
- من المادة 241 إلى المادة 277 تضمنت قضايا إستئجار الحيوانات وأجورهم.
- من المادة 278 إلى المادة 282 تضمنت قضايا شراء العبيد وعلاقاتهم بأسيادهم .

هذا وقد وردت جميع نصوص شريعة حمورابي عبارة عن جمل شرطية، تتضمن أداة الشرط (إذا) ثم الواقعة (الحادثة) والحكم على تلك الواقعة (الحادثة) وكمثال نجد:

- المادة رقم 14 جاء فيها: إذا سرق الإبن الصغير لسيد آخر فيجب أن يعدم.
- المادة رقم 197 جاء فيها: إذا كسر رجل عظم سيد آخر، فعليهم أن يكسروا عظمه.
- المادة رقم 128 جاء فيها: إذا أخذ سيد امرأة ولم يعمل عقودها فإن هذه المرأة ليست زوجته.

كما صيغت شريعة حمورابي وفق خصائص منها؛ أنها جاءت ذو طابع علماني أي بعيدة عن الصياغة الدينية، حيث استبدلت العقوبات الدينية بأخرى مدنية، كما جاءت أيضاً بخاصية الدقة والتفصيل والصياغة القانونية كما اعتمدت على عدة مصادر أثناء صياغتها منها المدونات القانونية غير البابلية وكذا الأعراف والتقاليد المختلفة التي كانت سائدة في بلاد الرافدين وخارجها.

### مظاهر النظم القانونية في بلاد الرافدين:

تنوعت النظم القانونية في حضارة بلاد الرافدين خاصة البابلية منها، حيث تطرقت إلى مسائل الأسرة والجرائم والعقوبات بالإضافة إلى قانون الملكية.

**1- نظام الأسرة:** اعتبرت الأسرة في حضارة بلاد الرافدين أساس المجتمع، والرجل هو السيد وصاحب السلطة الفعلية العرفية والقانونية، تصل تلك السلطة إلى حد بيع أحد أفراد عائلته في حال العسرة أو الإفلاس، وذلك لمدة لا تتجاوز الأربعة سنوات، وتقوم الأسرة في شريعة حمورابي عبر قانون معين.

- **الزواج:** اعتبر الزواج في شريعة حمورابي السبيل الوحيد لتكوين الأسرة من خلال الزوجة الواحدة، غير أنه في بعض الحالات كالمرض وعدم القدرة على الإنجاب يسمح القانون بإعادة الزواج غير أن الزوجة الأولى تبقى أعلى مرتبة من الزوجة التي أتت بعدها.

- **انعقاد الزواج:** كان الزواج يتم وفق عقد تمنح الزوجة بموجبه أنواع مختلفة من الأموال ويمر العقد بمراحل:

■ **الخطبة:** هي اتفاق الخاطب أو أوليائه مع أولياء المخطوبة على الزواج ويكون هذا الاتفاق مصحوب بدفع مبلغ من المال يطلق عليه اسم "التورهااتو" وبذلك يتم تحرير عقد الزواج.

■ **تحرير عقد الزواج:** يعتبر عقد الزواج شرط ضروري للزواج ويتضمن عدة عناصر منها:

✓ **أطراف العقد:** وهم ممثلون في الزوج أو أحد أوليائه وكذا والد الزوجة ويتم بحضور شهود يضعون ختمهم على المحرر الذي يتضمن الصفة الرسمية للزواج.

✓ **تحديد الأموال:** وهي مجموع أنواع الأموال التي تمنح للزوجة.

✓ **تحديد العقوبات:** وهي العقوبات المتفق عليها من طرف الزوجين في حالة خيانة أحدهما للآخر.

✓ **تحديد شروط الطلاق:** وهي الشروط التي يجب مراعاتها في حالة الوصول إلى الطلاق بين الزوجين.

✓ **اليمين:** وهي حلف الزوجين بالآلهة أمام الملك على إحترام شروط العقد.

- **انحلال الزواج:** تنتهي رابطة الزواج في بلاد الرافدين لأحد الأسباب التالية:

○ **الوفاة:** ويتم الطلاق من خلال وفاة أحد الزوجين، كما يمنع قانون حمورابي الأرملة التي لديها أطفال من إعادة الزواج إلا بإذن المحكمة مع احتفاظها بإدارة أموال زوجها المتوفى باعتبارها حق لأولاده.

○ **الغياب:** تنتهي رابطة الزواج إذا هجر الزوج المدينة نهائياً فيحق للزوجة إعادة الزواج، وغياب الزوجة عن مدينة زوجها تعتبر رابطة الزواج منتهية ويحق للزوج إعادة الزواج.

○ **الطلاق:** يصدر من الزوج بصفته صاحب السلطة في الأسرة ويقع بسبب أو بدون سبب، ويقع على الزوج جزاء مالي جراء تعسفه في الطلاق يمنح للزوجة، كما يمكن للزوجة إن تطلق زوجها إذا كان ذلك مسجل ضمن شروط الزواج أين تكون العصمة الزوجية بيدها.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الطلاق في شريعة حمورابي نوعان:

- طلاق مؤقت عندما يؤسر الزوج في الحروب يحق للزوجة أن تتركه.

- طلاق دائم إذا ترك الزوج زوجته كراهة .

**2- النظام العقابي:** تم تقسيم الجرائم إلى عامة وخاصة، العامة هي التي تقع ضد الدولة كالفراار من تأدية الخدمة العسكرية وإيواء الأشخاص المُعادين للدولة، أما الجرائم الخاصة فهي تلك التي يرتكبها الأشخاص كالقتل والسرقة، وقد تميز النظام العقابي بعدة خصائص منها:

- قسوة العقوبة مع اختلافها تبعاً لمركز الجاني والمجني عليه.
- الاعتداء بالقصد الجنائي.
- حلول العقوبات البدنية محل العقوبات المالية.
- الإبقاء على بعض العقوبات المالية مع إدخال تعديلات عليها.
- الغرامة وتجمع بين العقوبة والضمان.

**3- نظام الملكية:** باعتبار أن المجتمع البابلي مجتمع زراعي تعود فيه ملكية الأرض للملك باعتباره ممثلاً للإله، غير أن الوثائق المكتشفة أوضحت وجود ملكيات صغيرة للأراضي من طرف الأفراد وحتى ملكيات كبيرة وملكيات جماعية وملكيات تابعة للأسرة البابلية ، كما أثبتت الوثائق أيضاً عمليات نقل الملكية عن طريق البيع من خلال عقود بيع مبرمة بين البائع والمشتري؛ إذ لا يمكن إكتساب الملكية إلا بواسطة تحرير عقد الملكية، وقد شملت الملكية سواء عامة او خاصة القطع الأرضية والمنازل والأشياء المنقولة وهي تنتقل من شخص لآخر داخل الأسرة من خلال نقل الملكية أو عن طريق التوارث كما توجد ملكية خاصة للجنود.